



من رئيسة الحكومة

إلى

السّيرات والسّاوة الوزراء والولاة ورؤساء البلديات والميرين العامين والرؤساء الميرين العامين للمؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع: حول الصفقات العمومية الممولة عن طريق هيئات أو مؤسسات تمويل أجنبية في إطار الاتفاقيات المصادق عليها المعنية بالإعفاء من الرقابة المسبقة للجان مراقبة الصفقات.

المراجع: - الدستور،

- المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة،
- الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

وبعد، في إطار انتزاع في إنجاز المشاريع العمومية استجابة لأولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستويين الوطني والجهوي صدر المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة الذي نص في الفصل 5 منه على إعفاء الصفقات العمومية الممولة من قبل الهيئات ومؤسسات التمويل الأجنبية من الرقابة المسبقة للجان مراقبة الصفقات العمومية.

ويهدف هذا المنشور إلى توضيح حالات الإعفاء من الرقابة المسبقة للجان مراقبة الصفقات المنصوص عليها بالفصل 5 المذكور بما يساهم في تحقيق الغاية من صدور المرسوم المشار إليه آنفا والمتمثلة أساسا في التسريع في إنجاز المشاريع العمومية مع توفير آليات الرقابة التي تضمن حسن التصرف في المال العام وذلك من خلال وجوب إخضاع الصفقة مسبقا إما لرأي الجهة الممولة أو لرأي لجان مراقبة الصفقات، وبالتالي تفادي الغياب الكلي لآلتي الرقابة المذكورتين أو الوقوع في حالة الرقابة المزدوجة من قبل الممول الأجنبي من جهة ولجان مراقبة الصفقات من جهة أخرى.

وحيث اعتبارا لعلوية الأحكام الواردة في اتفاقيات التمويل على الاحكام الواردة بالنصوص القانونية الداخلية وتقيّدا بمبدأ عدم رجعية النصوص القانونية، فإنه يجدر التأكيد على أنّ الصفقات العمومية الممولة من قبل الهيئات ومؤسسات التمويل الأجنبية المعنية بالإعفاء من الرقابة المسبقة للجان مراقبة الصفقات العمومية هي الصفقات التي نصت اتفاقية التمويل المتعلقة بها أو الوثائق المكملة لها أو قواعد الممول أو آليات التمويل المتعلقة بها على أخذ الرأي المسبق للممول الأجنبي حول إجراءات إبرامها أو تنفيذها.

وتبعا لذلك يتعيّن التقيد بالإجراءات التالية:

- الاقتصار على رأي الجهة الممولة إذا نصت اتفاقية التمويل أو الوثائق المكملة لها أو قواعد الممول أو آليات التمويل المتعلقة بها على أخذ الرأي المسبق للممول الأجنبي حول إجراءات إبرامها أو تنفيذها، وذلك سواء تم التنصيص في هذه الاتفاقية على خضوع هذه الصفقات لإجراءات الممول الأجنبي أو للإجراءات المنصوص عليها في التشريع الوطني أو في حالة عدم تضمّنها أية إشارة إلى الإجراءات المنطبقة.
- عرض ملفات الصفقات على الرأي المسبق للجان مراقبة الصفقات العمومية ذات النظر إذا لم تنص اتفاقية التمويل أو الوثائق المكملة لها أو قواعد الممول أو آليات التمويل المتعلقة بها على أخذ الرأي المسبق للممول الأجنبي حول إجراءات إبرامها أو تنفيذها.

وتجدر الإشارة أنّ الصفقات العمومية ذات التمويل المزدوج، أي التي تكون ممولة في جزء منها فقط من قبل هيئات تمويل أجنبية تخضع بدورها إلى أحكام الفصل 5 من المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 وإلى مقتضيات هذا المنشور.

هذا ويتعيّن على الجهات المعنية بالتفاوض مع هيئات ومؤسسات التمويل الأجنبية في إطار الحرص على حسن تطبيق أحكام الفصل 5 من المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المذكور وحفاظا على علاقة الثقة مع الجهات الأجنبية في إطار حسن التصرف في الاعتمادات المخصصة لتمويل المشاريع العمومية أن تتقيد مستقبلا بإدراج تنصيص صريح في اتفاقية التمويل على عرض الصفقات الممولة من قبل لهيئات ومؤسسات التمويل الأجنبية إما على رأي المسبق للجهة الممولة أو على رأي لجان مراقبة الصفقات وتفاذي الجمع بينهما.

ونظرا لأهمية الموضوع المرجو من السيدات والسادة الوزراء والولاة ورؤساء البلديات والمديرين العامين والرؤساء المديرين العامين للمؤسسات والمنشآت العمومية دعوة المصالح الراجعة إليكم بالنظر إلى تنفيذ ما جاء بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

رئيسة الحكومة

حبراء

نجلاء بوون رمضان